



إرشادات حول عملية تقديم طلب الترخيص لدى هيئة تنظيم الاتصالات

تلتزم هيئة تنظيم الاتصالات (الهيئة) بحماية مصالح المستهلكين عن طريق ضمان منح التراخيص فقط للجهات التي تعتبر قادرة على تقديم الخدمات المطلوبة. لهذا من المهم أن ينظر في الطلبات المقدمة للحصول على التراخيص على ضوء الكفاءة الفنية والنزاهة المالية والقدرة التشغيلية.

سوف تنظر الهيئة في مختلف طلبات الحصول على ترخيص الاتصالات والترددات على أساس كل حالة على حدة وسوف تسعى إلى التحاور مع كل مقدم طلب من أجل ضمان التوصل إلى فهم واضح للمقترح المقدم منه.

هناك عدد من الشروط العامة التي يجب على جميع مقدمي الطلبات للحصول على تراخيص الاتصالات في البحرين استيفائها، لطفاً يرجى الاطلاع على المادة 26 من قانون الاتصالات للحصول على مزيد من المعلومات، وهي كما يلي:

- 1- يجب أن يكون المرخص له المحتمل شخصاً اعتبارياً مؤسساً في البحرين، أو فرعاً لشركة أجنبية مرخصاً له بمزاولة النشاط في البحرين. مع هذا يرجى ملاحظة أن الشركات التي أسست في البحرين يجوز أن تكون مملوكة لجهات أجنبية؛
- 2- يجب أن يحدد المرخص له المحتمل بشكل جوهري البنية التحتية والموظفين المعنيين بتقديم خدمات الاتصالات في البحرين. يجب عليه المحافظة على جميع الأنشطة التشغيلية المرتبطة بتقديم الخدمات في البحرين.

سوف تخطر الهيئة مقدم الطلب كتابياً بما يفيد تسلمها الطلب وذلك خلال أربعة عشر يوماً من تاريخ تسلمه حسب المنصوص عليه في المادة 27 (أ) من قانون الاتصالات بالنسبة لتراخيص الاتصالات والمادة 44 (أ) من قانون الاتصالات بالنسبة لتراخيص الترددات. بعد تقديم جميع المستندات الضرورية وبعد دفع رسوم الترخيص المقررة من قبل مقدم الطلب، سوف تمنح الهيئة الترخيص بموجب الجداول الزمنية المنصوص عليها في قانون الاتصالات إذا قام مقدم الطلب باستيفاء المعايير الضرورية.

يجب أن يكون مقدم الطلب على علم بشكل كامل بمتطلبات القوانين في مملكة البحرين، وعلى وجه التحديد قانون الاتصالات واللوائح التنظيمية الصادرة عن الهيئة وشروط الترخيص للحصول على التراخيص التي يقوم مقدمو الطلبات بتقديم طلباتهم للحصول عليهم.

تتوافر استمارات الطلبات لجميع التراخيص على موقع الهيئة على الإنترنت على العنوان التالي: www.tra.org.bh

إذا كانت لديكم أية استفسارات، يرجى الكتابة إلى: license@tra.org.bh

أنواع التراخيص الفردية (الممتازة) التي تصدرها هيئة تنظيم الاتصالات

الرسوم السنوية	الرسوم الأولية	متوفر منذ	الترخيص
			ترخيص الاتصالات المتنقلة يسمح هذا الترخيص بتقديم خدمة الاتصالات المتنقلة عن طريق شبكة المرخص له
1% من إجمالي الإيراد السنوي الخاص بالأنشطة المرخص لها	5,000 ديناراً بحرينياً	الأول من يناير 2004 لا توجد أية قيود حول عدد التراخيص المتوفرة	ترخيص خدمات المناداة يمكن هذا الترخيص الاستخدام التجاري لخدمات المناداة للمشاركين
1% من إجمالي الإيراد السنوي الخاص بالأنشطة المرخص لها	5,000 ديناراً بحرينياً	الأول من يناير 2004 لا توجد أية قيود حول عدد التراخيص المتوفرة	ترخيص الفيسات VSAT يسمح هذا الترخيص باستخدام شبكة البيانات الرقمية عبر القمر الصناعي من خلال لاقط صغير القطر للاستخدام الخاص فقط
1% من إجمالي الإيراد السنوي الخاص بالأنشطة المرخص لها	5,000 ديناراً بحرينياً	الأول من يناير 2004 لا توجد أية قيود حول عدد التراخيص المتوفرة	ترخيص الإتاحة العامة لخدمة الراديو النقال يسمح هذا الترخيص بالنفذ إلى الراديو النقال العمومي المستخدم في قطاع النقل والخدمات العامة
1% من إجمالي الإيراد السنوي الخاص بالأنشطة المرخص لها	20,000 ديناراً بحرينياً	الأول من يناير 2004 لا توجد أية قيود حول عدد التراخيص المتوفرة	ترخيص مرافق الخدمات الدولية يمنح هذا الترخيص الحق بانتهاء / وصول / إنشاء الربط الدولي والالتزام والحق في الربط مع شبكات مرخص لها في البحرين.
1% من إجمالي الإيراد السنوي الخاص بالأنشطة المرخص لها	10,000 ديناراً بحرينياً	الأول من يوليو 2004 لا توجد أية قيود حول عدد التراخيص المتوفرة	ترخيص الخدمات الدولية يسمح هذا الترخيص بتوفير خدمات الصوت والبيانات مع وجود تجهيزات المقاسم الدولية

1% من إجمالي الإيراد السنوي الخاص بالأنشطة المرخص لها	35,000 ديناراً بحرينياً	الأول من يوليو 2004 لا توجد أية قيود حول عدد التراخيص المتوفرة	ترخيص الخدمات الوطنية الثابتة يسمح هذا الترخيص بتوفير خدمات الصوت والبيانات الثابتة الوطنية من خلال شبكة المرخص له
لا تتوفر حالياً أية تراخيص أخرى من هذا النوع، حيث تم منح بدالة إنترنت البحرين ترخيصاً واحداً. قد يتم منح تراخيص إضافية من هذا النوع بعد الذكرى السنوية الثانية من منح الترخيص الأول لبدالة إنترنت البحرين والتي سوف تكون في الرابع عشر من مارس 2006			ترخيص بدالة الإنترنت يوفر هذا الترخيص للحائزين على تراخيص خدمة الإنترنت آلية ربط يتم فيها تجميع وإرسال وتوزيع اتصالات الإنترنت للمرخص لهم بتقديم خدمات الإنترنت

بالإضافة إلى هذه التراخيص الفردية (الممتازة)، فإن الهيئة تمنح أيضاً التراخيص العادية لفئات تقديم خدمات الإنترنت وخدمات القيمة المضافة حسب الموضح في الجدول أدناه.

أنواع التراخيص العادية التي تصدرها هيئة تنظيم الاتصالات

الرسوم السنوية	الرسوم الأولية	متوفر منذ	الترخيص
1% من إجمالي الإيراد السنوي الخاص بالأنشطة المرخص لها	1,000 ديناراً بحرينياً	الأول من أغسطس عام 2003 حول عدد لا توجد أية قيود التراخيص المتوفرة	ترخيص مزودي خدمات الإنترنت يسمح هذا الترخيص بتوفير خدمة باستثناء الإنترنت للمشاركين وذلك الخدمات الصوتية
1% من إجمالي الإيراد السنوي الخاص بالأنشطة المرخص لها	1,000 ديناراً بحرينياً	الأول من أغسطس عام 2003 لا توجد أية قيود حول عدد التراخيص المتوفرة	ترخيص خدمات القيمة المضافة يسمح هذا الترخيص بتوفير الخدمات المضافة من خلال شبكة المرخص له أو شبكات مرخص لهم آخرين

تمنح الهيئة أيضاً تراخيص الترددات لاستخدام الطيف الترددي الأقل من 3THz. إن توفر هذه التراخيص والرسوم الأولية والرسوم السنوية لها يعتمد على الترددات وعرض الموجات والاستخدام الذي ينطبق على مقدم الطلب للحصول على ترخيص الترددات وأية سياسات تضعها الهيئة أو وزارة المواصلات (إدارة التراخيص اللاسلكية والترددات والرقابة).